الأمم المتحدة

A/75/287

الجمعية العامة

Distr.: General
5 August 2020
Arabic
Original: English

**الدورة الخامسة والسبعون**

البند 72 (ج) من جدول الأعمال المؤقت*

**تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين**

# حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية

## تقرير الأمين العام

موجز

يقدَّم هذا التقرير عملا بقرار الجمعية العامة 167/74، الذي طلبت فيه الجمعية إلى الأمين العام أن يقدم لها في دورتها الخامسة والسبعين تقريرا عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية. ويغطي التقرير الفترة من 1 تشرين الأول/أكتوبر 2019 إلى 10 حزيران/يونيه 2020. ويتضمن التقرير معلومات عن أنماط التطورات واتجاهاتها في هذه المسألة، وعن التقدم المحرز في تنفيذ القرار 167/74، والتوصيات الرامية إلى تحسين تنفيذ القرار.

* A/75/150.

061020 290920 20-10467 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

# أولا - مقدمة

1 - يقدَّم هذا التقرير عملا بقرار الجمعية العامة 167/74، الذي طلبت فيه الجمعية إلى الأمين العام أن يقدم لها في دورتها الخامسة والسبعين تقريرا عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية. ويغطي التقرير الفترة من 1 تشرين الأول/أكتوبر 2019 إلى 10 حزيران/يونيه 2020.

2 - ويتضمن التقرير معلومات من حكومة جمهورية إيران الإسلامية، ومن المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الإعلامية، ومن أفراد قابلتهم مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، منهم ضحايا الانتهاكات الماسة بحقوق الإنسان وأسرهم ومحاموهم. ويستند التقرير أيضا إلى ملاحظات آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، بما في ذلك هيئات معاهدات حقوق الإنسان والإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان.

3 - فلقد ظلت حكومة جمهورية إيران الإسلامية تتفاعل مع مفوضية حقوق الإنسان وآليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. ففي تشرين الثاني/نوفمبر 2019، شارك وفد برئاسة أمين المجلس الأعلى لحقوق الإنسان التابع للحكومة في الدورة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل لجمهورية إيران الإسلامية.

4 - ولا تزال حالة حقوق الإنسان عموما في جمهورية إيران الإسلامية مثار قلق بالغ بسبب الانتهاكات المتواصلة والجسيمة لحقوق الإنسان. وقد شهد الوضعُ، على وجه الخصوص، قمعا عنيفا واستخدام قوات الأمن للقوة المفرطة والمميتة في مواجهة الاحتجاجات على صعيد البلد في تشرين الثاني/نوفمبر 2019 وفي كانون الثاني/يناير 2020. ولا تزال عقوبة الإعدام تُنفذ بمعدلات مرتفعة، بما في ذلك بحق الجانحين من الأطفال. وظلت السلطات توجه لمن يعبر من الأفراد عن آراء مخالفة أو منتقدة، بمن فيهم المدافعون عن حقوق الإنسان والمحامون والصحفيون، تهما تتعلق بالأمن القومي، وتفرض عليهم عقوبات بالسجن لمدد طويلة. ووردت على مفوضية حقوق الإنسان أيضاً تقارير عن وقوع أعمال تعذيب واحتجاز تعسفي على نطاق واسع، فضلاً عن استمرار التمييز ضد النساء والفتيات والأقليات. وفي شباط/فبراير 2020، سجلت جمهورية إيران الإسلامية أول حالة إصابة بمرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، ثم صار البلد واحدا من أكثر البلدان تضرراً من الجائحة على صعيد العالم، حيث سُجل في البلد أكثر من 000 173 إصابة و 300 8 حالة وفاة حتى 10 حزيران/يونيه[1]. وقد زادت الأزمة الصحية من حدة تأثير الأزمة الاقتصادية والجزاءات القطاعية في حالة حقوق الإنسان.

# ثانيا - لمحة عامة عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية

## ألف - عقوبة الإعدام والحق في المحاكمة العادلة

### تطبيق عقوبة الإعدام

5 - لا يزال الأمين العام يساوره القلق من استمرار تضمين القانون الإيراني[2] عقوبة الإعدام على مجموعة من الأفعال، بما في ذلك في بعض حالات ممارسة حقوق الإنسان بصورة مشروعة، كما يساوره

(1) انظر: www.who.int/docs/default-source/coronaviruse/situation-reports/20200609-covid-19-sitrep-141.pdf?sfvrsn=72fa1b16_2.

(2) قانون العقوبات الإسلامي الإيراني، المواد 224 و 234 و 262 و 278 و 286 و 290.

القلق من ارتفاع معدل تنفيذ العقوبة[3]. فالمادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية تنص على أن الدول الأطراف ينبغي ألا تفرض عقوبة الإعدام إلا جزاء على "أشد الجرائم خطورة"، وهو ما تفسره اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بجرائم القتل العمد (انظر CCPR/C/GC/36، الفقرتان 5 و 35). ومع ذلك، لا تزال عقوبة الإعدام في جمهورية إيران الإسلامية تطبق على العلاقات الجنسية الرضائية والجرائم المتصلة بالمخدرات، وعلى جرائم مبهمة المعنى، مثل الإفساد في الأرض، الأمر الذي يعطي القضاة حرية تقدير واسعة لتطبيق العقوبة. ويأسف الأمين العام لكون جمهورية إيران الإسلامية لم تقبل، خلال استعراضها الدوري الشامل، سوى بتوصيتين من أصل 39 توصية تتعلق بإلغاء عقوبة الإعدام أو حصرها في أشد الجرائم خطورة، وذاك القبول نفسه كان جزئيا فقط.

6 - وقد أُعدم في عام 2019 ما لا يقل عن 280 شخصاً، 13 كان إعدامهم علنيا[4]. وأُبلغ عما لا يقل عن 30 إعداما بسبب جرائم تتصل بالمخدرات، في مقابل 24 إعداما في عام 2018. وشهدت الفترة بين 1 كانون الثاني/يناير و 23 نيسان/أبريل 2020 تنفيذ ما لا يقل عن 84 إعداما[5]. ووفقا للجنة المعنية بحقوق الإنسان، فإن تقاعس الدولة عن إعمال المحاسبة على الحرمان التعسفي من الحياة يمكن أن يكون هو نفسه انتهاكا قائما بذاته (انظر CCPR/C/21/Rev.1/Add.13، الفقرة 18). وفي ظل انعدام إحصاءات رسمية عن حالات الإعدام، طلبت المفوضية من السلطات تقديم معلومات مفصلة، بما في ذلك عن عدد حالات الإعدام والأشخاص الذين ينتظرون تنفيذ حكم الإعدام، ولا سيما عن أوضاع الأطفال الجانحين. وقد اعترضت الحكومة في تعليقاتها على الأرقام المذكورة أعلاه، ولكنها لم تقدم أي أرقام رسمية.

7 - ولا يزال الأمين العام يشعر بالقلق إزاء ما تنقله التقارير عن حالات الحرمان من الحق في المحاكمة العادلة، بما في ذلك في القضايا التي تنطوي على عقوبة الإعدام. والعقبات البنيوية والقانونية الأساسية التي تحول دون إعمال ضمانات المحاكمة العادلة وفق الأصول المرعية ترتبط بالشواغل المتعلقة باستقلال السلطة القضائية، والشروط المؤهلة لمزاولة القضاء، وعدم المساواة أمام القانون، وإمكانات الحصول على المشورة القانونية[6]. وبالمثل، لا تزال أوجه القصور تعتري الإجراءات الجنائية بسبب انخفاض الحد الأدنى من الأدلة المطلوبة لإثبات التهم، بما في ذلك من خلال مفاهيم من قبيل "علم القاضي"[7]. والحكومة ترى أن قانون الإجراءات الجنائية ينص على كامل الحقوق في جميع مراحل الإجراءات القضائية وأثناء تحقيقات الشرطة.

(3) جمهورية إيران الإسلامية، دستور عام 1979، المادة 167؛ وقانون العقوبات الإسلامي، المادة 262؛ وقانون الصحافة، المادة 26.

(4) انظر: www.iranhr.net/media/files/Rapport_iran-GB.pdf.

(5) انظر: www.iranhr.net/en/articles/4217/.

(6) انظر: جمهورية إيران الإسلامية، دستور عام 1979؛ وقانون العقوبات الإسلامي؛ وقانون الإجراءات الجنائية. وانظر أيضا CCPR/C/IRN/CO/3.

(7) قانون العقوبات الإسلامي، المادة 211: "يُعرَّف علم القاضي باليقين الناتج عن أدلة واضحة في مسألة معروضة عليه. ففي الحالات التي يستند فيها الحكم إلى علم القاضي، يكون القاضي ملزماً بأن يأتي في الحكم على ذكر الأدلة الواضحة من ملابسات الحال وشهادات السماع التي كانت مصدر علمه".

**إعدام الأطفال الجانحين**

8 - لا يزال الأمين العام يشعر بقلق بالغ من استمرار الحكم بالإعدام على الأطفال الجانحين وتنفيذ العقوبة فيهم. فقد كان 90 على الأقل من الأطفال الجانحين في قوائم تنفيذ الإعدام حتى 10 حزيران/يونيه 2020. وينص كل من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، في الفقرة 5 من المادة 6 منه، واتفاقية حقوق الطفل، في المادة 37 منها - وجمهورية إيران الإسلامية طرف في الصكين - على حظر الحكم بعقوبة الإعدام على الجرائم التي يرتكبها أشخاص دون سن الثامنة عشرة، دون استثناء. ويُبقي قانون العقوبات الإسلامي على عقوبة الإعدام للفتيات اللواتي لا تقل أعمارهن عن تسع سنوات قمرية، وللصبية الذين لا تقل أعمارهم عن 15 سنة قمرية، على سبيل "القصاص" أو في جرائم "الحدود" (جرائم لها عقوبات محددة مفروضة)، مثل القتل والزنا. وبعد مرور سبع سنوات على اعتماد المادة 91 من قانون العقوبات الإسلامي، لم يفلح تطبيق المادة في التقليل من حالات الحكم بعقوبة الإعدام على الأطفال الجانحين، حيث نُفذ الإعدام في ما لا يقل عن 33 من الأطفال الجانحين منذ بدء نفاذ هذه المادة في عام 2013. وأشارت الحكومة إلى أنه تم على مدى السنوات الماضية إنقاذ العديد من الأرواح من خلال تخفيف الأحكام، وفرض عقوبات بديلة، وتقديم منح مالية للمساعدة على دفع الدية.

9 - وقد أُعدم في عام 2019 ما لا يقل عن أربعة أطفال جانحين. وكانت أعمار هؤلاء جميعا تتراوح بين 15 و 17 عاما وقت ارتكابهم المزعوم لجريمة القتل التي يُعاقب عليها في إطار "القصاص". وقد أشارت الحكومة إلى أن الفريق العامل الجديد المتعدد التخصصات المعني بمنع عقوبة الإعدام، الذي أنشأته السلطة القضائية، يسعى إلى تشجيع الصلح. ويشدد الأمين العام على أن أي إجراء من إجراءات العفو أو تخفيف العقوبة يجب أن يوفر ضمانات الإنصاف والمساواة أمام القانون، ويلاحظ في هذا الصدد أن دفع "الدية" قد ينطوي على تمييز ضد الأشخاص الذين قد لا تكون لديهم الإمكانيات المالية اللازمة لذلك (انظر A/61/311، الفقرتان 59 و 60).

10 - ويكرر الأمين العام تأكيد الشواغل التي أعربت عنها مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في 22 نيسان/أبريل 2020 إزاء إعدام اثنين من الأطفال الجانحين في غضون أربعة أيام، وكذلك إزاء قيام موظفي الأمن والسجون بضرب طفل ثالث من الجانحين حتى الموت[8]. ففي 18 نيسان/أبريل، أُعدم ماجد إسماعيل زاده في سجن أردبيل[9]. وكان قد اعتُقل في عام 2012، وأدين بتهمة ارتكاب جريمة قتل يُزعم أنه ارتكبها وهو في سن السادسة عشرة، على أساس اعترافات انتزعت منه قسراً تحت التعذيب. وأُعدم شايان سعيدبور في سجن سقز في 21 نيسان/أبريل، بعد إجراءات قضائية تقول التقارير إنها كانت معيبة ولم تلق بالا لإعاقاته النفسية والاجتماعية[10]. وحُكم عليه بالإعدام في تشرين الأول/أكتوبر 2018 بتهمة جريمة قتل يُزعم أنه ارتكبها وهو دون سن 18 عاماً. وأكدت الحكومة أن السلطات القضائية قابلت في عدة مناسبات أقاربه الذين التمسوا العفو، ونفت ما ورد عن الاعتراف تحت الإكراه. وكان السيد سعيدبور من بين 80 سجيناً فروا من السجن في أعقاب احتجاج على ظروف السجن في 27 آذار/مارس في سياق تفشي مرض كوفيد-19. وفي 2 نيسان/أبريل، تأكدت وفاة دانيال زين العابدين وهو رهن الاحتجاز في سجن مياندوآب، وكان قد حُكم عليه بالإعدام رغم أنه كان دون سن الثامنة عشرة وقت ارتكاب الجريمة المزعومة.

(8) انظر: www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=25813&LangID=E.

(9) انظر: www.iranhr.net/en/articles/4233/.

(10) انظر: www.amnesty.org/en/latest/news/2020/04/iran-execution-of-young-man-vengeful-and-cruel/.

وكان السيد زين العابدين قد نُقل إلى السجن مع سجناء آخرين كانوا قد قاموا بأعمال شغب في سجن مهاباد في 28 آذار/مارس احتجاجاً على ظروف السجن في ظل جائحة كوفيد-19. وقالت الحكومة في تعليقاتها إن السيد زين العابدين مات منتحرا. غير أن الطعن في قرينة مسؤولية الدولة عن حالات الوفاة في الاحتجاز لا يمكن أن يكون إلا بتحقيق فوري ونزيه ومعمق وشفاف تجريه هيئة مستقلة (انظر A/HRC/42/20، الفقرة 43). ويأسف الأمين العام لكون جمهورية إيران الإسلامية لم تقبل سوى جزئياً، خلال استعراضها الدوري الشامل، بتوصية واحدة من التوصيات الـ 23 المتعلقة بعقوبة الإعدام بالنسبة للأطفال الجانحين.

### الاحتجاز التعسفي للمواطنين المزدوجي الجنسية والرعايا الأجانب

11 - إن الأمين العام منشغل لحالة المواطنين المزدوجي الجنسية والرعايا الأجانب الذين كانوا لا يزالون مسجونين حتى 10 حزيران/يونيه 2020، ومن هؤلاء أحمد رضا جلالي ومسعود مصاحب ومراد طهباز وكامران غاديري وسياماك نمازي. ويوجد باقر نمازي في حالة سراح مؤقت لأسباب طبية مع منعه من السفر. ويكرر الأمين العام الإعراب عن انشغاله بشأن مسوغات احتجاز الأفراد المذكورين أعلاه بتهم تتعلق بالأمن القومي. وأكدت الحكومة في تعليقاتها أن عمليات الاحتجاز تستند إلى أدلة. ووُجهت لجمهورية إيران الإسلامية، خلال استعراضها الدوري الشامل، ثلاث توصيات بشأن الرعايا الأجانب والمواطنين المزدوجي الجنسية؛ وقبلت جزئيّا توصية واحدة ورفضت اثنتين.

12 - ويشير الأمين العام إلى الإفراج بسراح مؤقت عن بعض مزدوجي الجنسية والرعايا الأجانب بموجب التوجيهات المتعلقة بالسراح المؤقت الصادرة في سياق جائحة كوفيد-19، بمن فيهم المواطنة البريطانية الإيرانية نازنين زغاري راتكليف، التي اعتبر الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي أن احتجازها عمل تعسفي (A/HRC/WGAD/2016/28). وقد أُفرج عنها بسراح مؤقت في 17 آذار/مارس 2020 في انتظار صدور قرار بشأن منحها العفو[11]. ويرحب الأمين العام بعودة البريطاني الإيراني كمال فروغي إلى المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية في آذار/مارس 2020[12]، وعودة مواطنَي الولايات المتحدة الأمريكية شيوي وانغ[13]، في كانون الأول/ديسمبر 2019، ومايكل وايت، في حزيران/يونيه 2020، إلى الولايات المتحدة[14].

### حالة المدافعين عن البيئة

13 - ويشير الأمين العام بقلق إلى أنه باستثناء شخص واحد استفاد من السراح المؤقت والعفو، لا يزال المدافعون السبعة الآخرون عن البيئة من المؤسسة الفارسية للحفاظ على موروث الحياة البرية رهن الاحتجاز رغم التقارير التي تفيد بأن بعضهم ربما يكونون قد أُصيبوا بمرض كوفيد-19. وكان الأشخاص الثمانية قد أدينوا بتهم تتعلق بالأمن القومي في تشرين الثاني/نوفمبر 2019، وصدرت بحقهم أحكام بالسجن لمدد تتراوح

(11) انظر: www.theguardian.com/news/2020/may/30/revolutionary-guards-block-clemency-for-nazanin-zaghari-ratcliffe.

(12) انظر: www.amnesty.org.uk/press-releases/iranuk-return-kamal-foroughi-after-unjust-detention-marvellous-news؛ و www.aljazeera.com/news/2020/04/kamal-foroughi-returns-uk-years-iran-spy-charge-200401192015606.html.

(13) انظر: www.theguardian.com/world/2019/dec/07/us-citizen-to-be-released-from-iranian-jail-in-prisoner-swap.

(14) انظر: www.nytimes.com/2020/06/04/world/middleeast/Iran-prisoner-michael-white.html.

بين 4 و 10 سنوات، وأُمر اثنان منهم، هما مراد طهباز ونيلوفار بياني، بـــ "إعادة أموال غير مشروعة". ومن دواعي القلق البالغ لدى الأمين العام أن إدانة السـيدة بياني كانت في جانب منها تتعلق بعملها الذي أنجزته لحسـاب الأمم المتحدة، وأُمرت، في إطار الحكم الصـادر عليها، بدفع غرامة تعادل الدخل الذي حصلت عليه من الأمم المتحدة. وأيدت محكمة الاستئناف في 18 شباط/فبراير 2020 الحكم الصادر بحق المدافعين الثمانية عن البيئة. وبعد أكثر من عامين من الاحتجاز التعسفي، أدين الثمانية بأحكام طويلة المدد في خضم انتهاكات خطيرة للأصول المرعية، بما في ذلك تقارير عن وضعهم في الحبس الانفرادي لفترات طويلة وعن انتزاع الاعترافات منهم بالإكراه تحت التعذيب[15].

## باء - الحق في حرية تكوين الجمعيات وفي التجمُّع السلمي

### احتجاجات تشرين الثاني/نوفمبر 2019

14 - يشعر الأمين العام بانزعاج شديد إزاء ما تتناقله التقارير عن لجوء قوات الأمن إلى القوة المفرطة والمميتة لقمع الاحتجاجات الواسعة النطاق في تشرين الثاني/نوفمبر 2019. وقد اندلعت تلك الاحتجاجات بسبب إعلان الحكومة في 15 تشرين الثاني/نوفمبر عن تخفيضات في إعانات البنزين المعمول بها من أمد بعيد، وعن إخضاع أسعار البنزين لزيادة مرتفعة[16]. ولذلك امتدت رقعة الاحتجاجات لتشمل 29 مقاطعة من مقاطعات جمهورية إيران الإسلامية الـ 31 خلال اليومين التاليين[17]. وخرج الناس بوجه عام في مسيرات سلمية في الشوارع أو أغلقوا الطرق السريعة والطرق ومحطات الوقود، على الرغم من وقوع عدة حوادث تعرضت فيها المباني العامة ومحطات الوقود للتخريب[18] وفق ما أكدته الحكومة في تعليقاتها. ويبدو أن الأسباب الجذرية للاحتجاجات هي السخط على النظام السياسي والأزمة الاقتصادية. وأطلقت الحكومة على المتظاهرين وصف "بلطجية لا يشبهون الناس العاديين" يعملون لصالح "أعداء جمهورية إيران الإسلامية"[19].

15 - ويشعر الأمين العام بالجزع من التقارير التي تشير إلى أن كبار المسؤولين[20] أمروا باستخدام القوة المميتة. وقد أشارت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان إلى أن استخدام القوة المفضي إلى وفاة متظاهرين يمارسون حقهم في حرية التجمع هو فعل يصل إلى مستوى الحرمان التعسفي من الحياة (انظر CCPR/C/GC/36، الفقرة 17). وتشير تقارير وردت على مفوضية حقوق الإنسان[21] إلى أن قوات الأمن استخدمت القوة المفرطة،

(15) انظر: www.amnesty.org/en/latest/news/2019/03/iran-release-eight-wildlife-conservationists-following-unfair-trial-on-trumped-up-spying-charges؛ و www.ensafnews.com/216369/.

(16) انظر: www.irna.ir/news/83555556/.

(17) انظر: www.tasnimnews.com/fa/news/1398/09/08/2149296/.

(18) انظر: https://tn.ai/2142436.

(19) انظر: **Error! Hyperlink reference not valid.**; www.irna.ir/news/83558990/; http://farsi.khamenei.ir/news-content?id=44020; https://tn.ai/2142408; www.reuters.com/article/us-iran-gasoline-protests/irans-guards-warn-of-decisive-action-if-unrest-continues-idUSKBN1XS1BU.

(20) انظر: www.reuters.com/article/us-iran-protests-specialreport/special-report-irans-leader-ordered-crackdown-on-unrest-do-whatever-it-takes-to-end-it-idUSKBN1YR0QR.

(21) انظر: www.amnesty.org.au/iran-details-released-of-304-deaths-during-protests-six-months-after-security-forces-killing-spree/؛ و https://iranhumanrights.org/wp-content/uploads/Iran-Human-Rights-November-2019-January-2020-Protests.pdf.

بما في ذلك توجيه الذخيرة الحية نحو رؤوس المتظاهرين والمارة ونحو مناطق حيوية من أبدانهم. وقد قُتل ما لا يقل عن 304 أشخاص، من بينهم 23 طفلاً (22 صبياً وفتاة واحدة)[22] و 10 نساء، بين 15 و 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2019، في 37 مدينة من مدن جمهورية إيران الإسلامية[23]. وكشف تحليل الإصابات القاتلة أن عددا من الضحايا أصيبوا بالرصاص على مستوى الرأس أو الرقبة أو الصدر أو القلب[24]. وردا على استفسار من أحد البرلمانيين، قال وزير الداخلية إن المتظاهرين أصيبوا أيضا "بطلقات على مستوى الأرجل"[25]. ولاحظت مفوضية حقوق الإنسان أن نمط إطلاق النار على أعضاء الجسم الحيوية دليل على أن قوات الأمن كانت تطلق النار بنية القتل أو لم تكن تبالي بأن ينتج الموت عن ذلك[26]. وقالت مفوضية حقوق الإنسان أيضاً إن وفاة الأطفال دليل آخر على التعسف في استخدام القوة الفتاكة من جانب قوات الأمن، حيث أطلقت هذه القوات الرصاص على الأطفال – بما في ذلك من فوق أسطح المنازل – وهم في طريق العودة من المدارس[27]. ففي 6 كانون الأول/ديسمبر 2019، صرحت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان علناً بأن هذه الحوادث تشكل انتهاكات واضحة للمعايير الدولية المتعلقة باستخدام القوة[28]. وذكرت الحكومة في تعليقاتها أن القوة إنما استُخدمت ضد المحتجين العنيفين فقط، وأن سلطات إنفاذ القانون تمارس أقصى درجات ضبط النفس.

16 - واعترفت حاكمة مدينة القدس بأنها أمرت قوات إنفاذ القانون بإطلاق النار على المتظاهرين. وأكدت الحكومة في تعليقاتها أن الأمر كان الهدف منه إنهاء الاحتلال غير القانوني لمكتب الحاكمة. ورداً على سؤال في إحدى المقابلات وردت فيه الإشارة إلى مقتل 000 1 شخص في الاحتجاجات، قال وزير الخارجية: "كان العدد أقل من ثلث ذلك"[29]. ونفت السلطات مسؤوليتها عن مقتل المتظاهرين، ونسبت استخدام الأسلحة النارية إلى "مثيري الشغب" و "عملاء الأعداء الخارجيين"، أو بررت استخدام القوة الفتاكة من قبل قوات إنفاذ القانون بادعائها أن المتظاهرين كانوا مسلحين[30]. وقالت وزارة الداخلية في رسالة وجهتها إلى البرلمان في 18 أيار/مايو إن الهيئات الإشرافية المختصة "لم تعتبر في أي من تقاريرها أن الوزارة

(22) انظر: www.amnesty.org/en/documents/mde13/1894/2020/en/.

(23) انظر: www.amnesty.org.au/iran-details-released-of-304-deaths-during-protests-six-months-after-security-forces-killing-spree/.

(24) انظر: www.amnesty.org/en/documents/mde13/2308/2020/en/.

(25) انظر: www.imna.ir/news/401553/, http://porcesh.ir/fa/content/23099/.

(26) انظر: www.amnesty.org/en/documents/mde13/2308/2020/en/؛ و https://justice4iran.org/wp-content/uploads/2020/04/SHOOT-TO-KILL-Preliminary-Findings-of-Justice-for-Irans-Investigation-into-the-November-2019-Protests.pdf.

(27) انظر: www.amnesty.org/en/documents/mde13/2308/2020/en/؛ و www.amnesty.org/download/Documents/MDE1318942020ENGLISH.PDF.

(28) انظر: www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=25393&LangID=E.

(29) انظر: www.spiegel.de/international/world/it-s-a-disaster-for-europe-to-be-so-subservient-to-the-u-s-a-fdf6a4d6-6b5f-4a10-860e-4c41f591a74b.

(30) انظر: www.irna.ir/news/83578701/؛ و https://justice4iran.org/wp-content/uploads/2020/04/SHOOT-TO-KILL-Preliminary-Findings-of-Justice-for-Irans-Investigation-into-the-November-2019-Protests.pdf.

تتحمل المسؤولية عن أي أخطاء"[31]. غير أن الوزير اعترف في 30 أيار/مايو بأن "40 أو 45 شخصا فقط، أي نحو 20 في المائة من القتلى، أطلقت عليهم النيران بأسلحة لم تسلمها الحكومة"[32].

**الاعتقال والاحتجاز**

17 - كما ذكرت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان[33]، كانت حملة القمع العنيفة مصحوبة باعتقالات جماعية في صفوف المتظاهرين[34]. وأكدت الحكومة في تعليقاتها أن لا أحد اعتُقل لمجرد ممارسته الحق في التجمع السلمي. وبينما يبقى العدد الدقيق غير معروف، فقد ألقي القبض على ما لا يقل عن 000 7 شخص، وفقا لما ذكره أحد أعضاء البرلمان[35]. واحتُجز عدد كبير من المحتجين في جميع أنحاء البلد، بما في ذلك في سجن طهران المركزي، حيث تفيد التقارير أن أكثر من 300 شخص كانوا لا يزالون محتجزين هناك في فبراير/شباط 2020[36]. واحتُجزت العديد من النساء ممن شاركن في الاحتجاجات في سجن قرتشك. وتشير التقارير إلى أن المتظاهرين يُحتجزون في زنزانات مكتظة تفتقر إلى المرافق الأساسية، وأن السجناء الذين يُحتجزون عادة في أجنحة من السجون تخضع لإشراف الحرس الثوري الإسلامي أو وزارة الاستخبارات قد نُقلوا إلى أجنحة عامة بسبب ارتفاع عدد المحتجين المعتقلين. وفي 11 كانون الثاني/يناير 2020، قال رئيس مؤسسة السجون إن "جزءا كبيرا من المحتجزين قد أُفرج عنهم" وإن الباقين سيمثلون قريباً أمام المحكمة، دون تقديم مزيد من التفاصيل[37]. وقالت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان إن الاحتجاز على سبيل العقاب على الممارسة المشروعة لحق حرية التعبير وحق التجمع السلمي إنما هو عمل تعسفي (انظر CCPR/C/GC/35، الفقرة 17).

18 - وورد في التقارير أن المحتجين المحتجزين يُحرمون من العلاج الطبي، ويتعرضون للتعذيب وسوء المعاملة، ويُجبرون على الإدلاء باعترافات كاذبة. ومما يدعم هذه الادعاءات اللقطات المسجلة وروايات المحتجزين السابقين، مثل اللقطات التي يبدو فيها محتجزون مقيدي الأيدي ومعصوبي الأعين وهم يتعرضون للضرب والجلد على أيدي قوات الأمن، ولقطات نقل الجرحى من المتظاهرين إلى السجون بدلاً من أخذهم إلى المستشفيات[38]. وأدلى ثلاثة معتقلين كل على حدة من طهران وتبريز والأهواز بأقوال متطابقة تفيد أن المحققين اعتدوا عليهم بدنياً وحاولوا إجبارهم على الاعتراف بأن كيانات أجنبية تقف وراء

(31) انظر: www.irna.ir/news/83791564/؛ و www.irna.ir/news/83791564/.

(32) انظر: www.france24.com/en/20200531-iran-suggests-up-to-225-killed-in-november-protests؛ و www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=25393&LangID=E؛ و www.isna.ir/news/99031105879/.

(33) انظر: www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=25393&LangID=E.

(34) انظر: www.entekhab.ir/fa/news/514774/.

(35) انظر: https://aftabnews.ir/fa/news/623640/؛ و www.tabnak.ir/fa/news/940029/.

(36) انظر: https://iranhumanrights.org/2020/02/detained-protestors-in-iran-beaten-tortured-forced-to-confess/.

(37) انظر: www.ilna.news/fa/tiny/news-856599.

(38) انظر: www.amnesty.org/en/latest/news/2019/12/iran-thousands-arbitrarily-detained-and-at-risk-of-torture-in-chilling-post-protest-crackdown/؛ وانظر أيضا: https://iranhumanrights.org/wp-content/uploads/Iran-Human-Rights-November-2019-January-2020-Protests.pdf.

الاحتجاجات[39]. ومن الادعاءات الأخرى المتعلقة بالتعذيب، استخدام الحبس الانفرادي لفترات طويلة، والحرمان من الطعام والنوم، والصعق بالكهرباء، وجلد الأجسام عارية، والإيهام بالشنق. وقد أذيعت بعض الاعترافات المنتزعة بالقوة على التلفزيون الحكومي[40].

19 - ومما يؤلم الأمين العام بصفة خاصة ما تنقله التقارير من احتجاز للأطفال وإساءة معاملتهم. فقد ورد في بعض المصادر أن ما لا يقل عن 000 1 طفل اعتُقلوا في جميع أنحاء جمهورية إيران الإسلامية خلال الاحتجاجات[41]، وأشار تقرير آخر ورد من مقاطعة خوزستان إلى أن حوالي 000 1 طفل اعتقلوا في تلك المقاطعة وحدها، وأُطلق سراح نحو 100 طفل حتى كانون الأول/ديسمبر 2019[42]. وذكر رئيس مؤسسة السجون أن عددا ضئيلا فقط من الأطفال كانوا لا يزالون محتجزين في مرافق احتجاز الأحداث في كانون الأول/ديسمبر 2019[43]. وذُكر أن الأطفال المحتجزين تعرضوا للتعذيب وسوء المعاملة، بما في ذلك بالضرب[44] والانتهاك الجنسي بالهراوات. واحتُجز البعض منهم في زنزانات مكتظة وأُجبروا على تقاسم الزنزانات مع المحتجزين البالغين[45]. ونفت الحكومة في تعليقاتها المصداقية عن المعلومات المتعلقة باعتقال الأطفال وإساءة معاملتهم.

20 - ويشعر الأمين العام بالقلق إزاء التقارير التي تفيد بأن أسر المحتجين المحتجزين لا تُقدم لها المعلومات عن الأماكن التي يوجد بها أقاربها في ظروف قد تصل إلى حد الاختفاء القسري. ففي شباط/فبراير 2020، كانت أسر 400 محتجز من المتظاهرين من مقاطعة خوزستان لا تزال لا تعرف على وجه الدقة أماكن وجود أقاربها. وتشكل حالات الاختفاء القسري "احتجازاً تعسفياً خطيراً بوجه خاص" (انظر CCPR/C/GC/35، الفقرة 17).

### الإدانات والأحكام

21 - بينما لم يتم الكشف عن أي أرقام رسمية عن عدد الملاحقات القضائية المتعلقة باحتجاجات تشرين الثاني/نوفمبر 2019، تشير المعلومات المتاحة إلى صدور ما لا يقل عن 75 حكماً ضد متظاهرين حتى نهاية نيسان/أبريل 2020[46]. وتفيد التقارير أن الاعترافات القسرية كانت الأساس الذي انبنت عليه الإدانات في محاكمات المتظاهرين، الأمر الذي أدى إلى صدور أحكام بالسجن وحتى بعقوبة الإعدام. فقد صدرت أحكام بالإعدام في حق أمير حسين مرادي وسعيد تمجيدي ومحمد رجبي من الفرع 15 للمحكمة الثورية[47]. وقالت الحكومة في تعليقاتها إن القضايا لم يُبت فيها بعد. وقد أُدين الرجال الثلاثة بتهم تتعلق بالأمن القومي وتهم

(39) انظر: https://iranhumanrights.org/2020/02/detained-protestors-in-iran-beaten-tortured-forced-to-confess/.

(40) انظر: https://khabaronline.ir/news/1323110.

(41) المصدر: مركز عبد الرحمن بوروماند لحقوق الإنسان في إيران.

(42) انظر: www.ahwazhumanrights.org/en/sections/8/further-information-on-the-arrest-of-1-000-children-in-ahwaz-during-iran-november-protests.

(43) انظر: www.ilna.news/fa/tiny/news-856599.

(44) انظر: https://bit.ly/2RuKz3J.

(45) المصدر: Impact Iran.

(46) المصدر: مركز عبد الرحمن بوروماند لحقوق الإنسان في إيران.

(47) انظر: www.en-hrana.org/three-arrestees-of-november-protests-were-sentenced-to-death.

أخرى لمشاركتهم في احتجاجات يوم 16 تشرين الثاني/نوفمبر 2019 في طهران. وأفادت التقارير أنهم أُجبروا على الاعتراف تحت التعذيب، ولم يُمنحوا إمكانية الاتصال بمحام أثناء الاستجواب، ولم يمثلهم في المحاكمة محامون من اختيارهم. وفي حزيران/يونيه 2020، كان الثلاثة محتجزين في سجن طهران المركزي، بانتظار إجراءات الاستئناف. وأُبلغ عن معاملة مماثلة بحق أفراد آخرين لوحقوا قضائيا لمشاركتهم في احتجاجات تشرين الثاني/نوفمبر 2019، حيث وُجهت لمعظمهم تهم تتعلق بالأمن القومي وحوكموا في محاكم ثورية. وقالت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان إن إساءة معاملة المتهمين للحصول على اعترافات انتهاك خطير للمادتين 7 و 14 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (انظر CCPR/C/GC/32، الفقرة 60)، وللحق في الحياة عندما يكون الاعتراف القسري هو الأساس الذي يقوم عليه حكم الإعدام (انظر CCPR/C/GC/36، الفقرة 54). ويلاحظ الأمين العام بقلق أن الحكومة لم تقبل أثناء استعراضها الدوري الشامل سوى توصية واحدة، وقبلت جزئيا توصيتين أخريين، وكلها تتعلق بحظر التعذيب أو التحقيق في ادعاءات حدوثه، ولم تقبل إلا جزئياً توصية واحدة من بين 12 توصية تتعلق بالتصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

### احتجاجات كانون الثاني/يناير 2020

22 - يساور الأمين العام القلق من استمرار نمط استخدام قوات الأمن للقوة المفرطة خلال الاحتجاجات التي شهدتها عشرات المدن الإيرانية في كانون الثاني/يناير 2020. وقد اندلعت المظاهرات بعد اعتراف الحكومة، في 11 كانون الثاني/يناير 2020، بعد نفي أولي، بأن قذائف أطلقتها قوات الحرس الثوري الإسلامي أصابت طائرة الخطوط الجوية الأوكرانية التي كانت تقوم بالرحلة PS752، قبل ثلاثة أيام من ذلك، مما أسفر عن مقتل جميع من كانوا على متن الطائرة وعددهم 176[48]. وتشير روايات شهود العيان ولقطات مسجلة إلى أن قوات الأمن أطلقت في 11 و 12 كانون الثاني/يناير طلقات مدببة وطلقات مطاطية وغازات مسيلة للدموع على متظاهرين سلميين، مما تسبب في وقوع إصابات[49]. واستخدمت قوات الأمن رذاذ الفلفل الحار والهراوات ضد المتجمهرين، وأُطلق الغاز المسيل للدموع في محطة مترو بطهران. واختار من أُصيب من المتظاهرين عدم الذهاب إلى المستشفيات خوفاً من أن تعتقلهم قوات الأمن أو من أن ترفض الأطقم الطبية استقبالهم. وأكدت الحكومة في تعليقاتها أن الدستور يعترف بالحق في التجمع السلمي وأن استخدام القوة قد تم وفقاً للقانون. وبينما ذكرت السلطة القضائية أنه تم اعتقال نحو 30 شخصاً[50]، أشارت تقارير أخرى إلى أن الاعتقالات طالت نحو 500 شخص[51]. وورد أن المحتجين تعرضوا لسوء المعاملة أثناء الاحتجاز، حيث وُضع بعضهم في عزلة تامة مع منع الاتصالات[52]. وحُكم على ما لا يقل عن

(48) انظر: www.irna.ir/news/83628809/.

(49) انظر: www.amnesty.org/en/latest/news/2020/01/iran-scores-injured-as-security-forces-use-unlawful-force-to-crush-protests/.

(50) انظر: www.isna.ir/news/98102418714/.

(51) انظر: https://iranhumanrights.org/2020/01/civilians-assaulted-arrested-in-state-crackdown-on-university-protests-plane-ukraine/؛ و https://iranhumanrights.org/wp-content/uploads/Iran-Human-Rights-November-2019-January-2020-Protests.pdf.

(52) انظر: www.amnesty.org/en/latest/news/2020/01/iran-scores-injured-as-security-forces-use-unlawful-force-to-crush-protests/.

13 شخصاً بالسجن لمدد تتراوح بين ستة أشهر وخمس سنوات بتهم تتعلق بالمشاركة في الاحتجاجات، بما في ذلك المشاركة بالتقاط صور ومقاطع فيديو أثناء وقفة على ضوء الشموع إكراما لذكرى الضحايا[53].

**انعدام المساءلة ومضايقة الضحايا**

23 - يساور الأمينَ العام قلقٌ بالغ إزاء ما تردد عن عدم قيام السلطات الإيرانية بالتحقيق فيما تتداوله التقارير على نطاق واسع عن استخدام للقوة المفرطة خلال احتجاجات تشرين الثاني/نوفمبر 2019 وكانون الثاني/يناير 2020، وإزاء عدم محاسبة من أمروا بارتكاب تلك الانتهاكات الماسة بحقوق الإنسان ومن نفذوها. وبينما وضعت الحكومة برنامجاً لتقديم التعويضات لضحايا احتجاجات تشرين الثاني/نوفمبر 2019[54]، فإن هذا التدبير لم يكن تحقيقاً مستقلاً في الأحداث أو آلية لمحاسبة مسؤولي قوات الأمن وغيرهم من المسؤولين عن استخدام القوة المفرطة المفضية إلى الموت وغيرها من الانتهاكات الخطيرة (انظر CCPR/C/21/Rev.1/Add.13، الفقرتان 15 و 18). وذكرت الحكومة في تعليقاتها أن الغرض من التحقيق هو تقديم التعويضات. ويدعو الأمين العام جمهورية إيران الإسلامية إلى إجراء تحقيق مستقل ونزيه في جميع الانتهاكات التي وقعت في سياق احتجاجات تشرين الثاني/نوفمبر 2019 وكانون الثاني/يناير 2020، بما في ذلك فيما وقع من قتل للمتظاهرين وسوء المعاملة أثناء الاحتجاز، ومحاسبة المسؤولين عن تلك الأعمال.

24 - ويساور الأمينَ العام القلقُ مما تتعرض له أسر الضحايا من مضايقات وتهديدات. ففي بعض الحالات، أُجبرت الأسر على الدفع أو الكذب بشأن انتماءات أقاربها كشرط مسبق لاستلام جثامينهم. وواجهت الأسر التي طالبت علناً بالعدالة أعمالاً انتقامية، بما في ذلك تعرضها للمضايقات والتهديدات والاحتجاز. ويُقال إن بعض أسر القتلى من المحتجين أحست بالضغط لقبول صفة الشهيد أو الدية بسبب الضائقة المالية أو لأن ذلك كان الطريقة الوحيدة لإنهاء المضايقات المسلطة عليها من السلطات[55].

**الانتخابات البرلمانية**

25 - في 21 شباط/فبراير 2020، أجرت جمهورية إيران الإسلامية انتخاباتها البرلمانية الحادية عشرة. وأعلنت وزارة الداخلية أن نسبة المشاركة بلغت 42,57 في المائة على المستوى الوطني، مع نسبة مشاركة في حدود 25,4 في المائة في مقاطعة طهران، وهي أدنى نسبة منذ عام 1979، وانخفاض حاد عن نسبة المشاركة التي بلغت 61,8 في المائة في انتخابات عام 2016. ومن بين 145 16 شخصا أعلنوا ترشحهم[56]، وافق مجلس صيانة الدستور على 148 7 مرشحا[57]، من بينهم 736 امرأة[58]. وأشارت الحكومة في تعليقاتها إلى أن استبعاد المرشحين كان سببه عدم استيفائهم الشروط المؤهلة التي ينص عليها القانون. ومن بين

(53) انظر: www.hrw.org/news/2020/05/08/iran-prosecutions-protests-about-plane-downing.

(54) انظر: http://farsi.khamenei.ir/news-content?id=44322.

(55) https://justice4iran.org/wp-content/uploads/2020/05/Mockery-of-Justice-States-Policeis-and-Laws-regarding-the-Victims-of-Irans-2019-November-Protests.pdf.

(56) انظر: www.tasnimnews.com/fa/news/1398/09/27/2162888/.

(57) انظر: www.irna.ir/news/83669264/.

(58) انظر: www.irna.ir/news/83681527/.

الـــ 276 المنتخبين خلال الجولة الأولى، انتُخبت 17 امرأة. ودعا عدد من المسؤولين السابقين في الحكومة، فضلا عن المعارضة، إلى مقاطعة الانتخابات بسبب انعدام شروط إجراء انتخابات حرة ونزيهة[59].

## جيم - الحق في حرية الرأي والتعبير

26 - يلاحظ الأمين العام عدم توافق الإطار الدستوري والقانوني لجمهورية إيران الإسلامية مع ممارسة الحق في إبداء الرأي وفي حرية التعبير. فقد ظلت مراقبة المعلومات تشمل الفضاء الرقمي، مع زيادة مراقبة الحكومة ورقابتها على الإنترنت. وذكرت الحكومة أنه، بموجب قانون الجرائم الإلكترونية، كُلفت لجنة بوضع تعريف واضح للجرائم الإلكترونية في المواقع الشبكية التي تقوض الأمن والسلام العام. ولا تزال جميع الاتصالات الدولية بالإنترنت مصدرها كيانان حكوميان، الأمر الذي يتيح للحكومة التحكم في تدفق المعلومات[60]. ولا يمكن الوصول إلى منصات من قبيل فيسبوك وتويتر بدون شبكة خصوصية افتراضية. وفي 31 آب/أغسطس 2019، أصدر نائب المدعي العام أمرًا يطالب شركات استضافة الإنترنت بالتوقف عن تقديم الخدمات للمواقع الشبكية الممنوعة الموجودة في البلد[61]. وأغلقت السلطات شبكة الإنترنت ثلاث مرات على الأقل في عام 2019[62] ومرتين في عام 2020[63].

27 - وفي 16 تشرين الثاني/نوفمبر 2019، أمر المجلس الأعلى للأمن القومي، في رد فعل على الاحتجاجات، بأكبر عملية إغلاق لشبكة الإنترنت والهاتف المحمول في جمهورية إيران الإسلامية، حيث انخفضت معدلات الاتصال إلى 5 في المائة من مستوياتها المعتادة[64]. وأعيدت تدريجيا اتصالات الإنترنت الثابتة اعتبارا من 21 تشرين الثاني/نوفمبر والاتصالات المتنقلة اعتبارا من 27 تشرين الثاني/نوفمبر[65]، على الرغم من أن الاتصالات المتنقلة ظلت محدودة في بعض المقاطعات حتى 5 كانون الأول/ديسمبر[66]. وبالإضافة إلى أن عمليات إغلاق الإنترنت تمثل تدخلاً غير مشروع في الحق في حرية التعبير، بما في ذلك حرية التماس المعلومات وتلقيها ونقلها، فإن لها أثراً على الحقوق الأخرى وعلى النشاط الاقتصادي. وقد تم تقييد تغطية أحداث تشرين الثاني/نوفمبر 2019 بشكل أكبر بسبب الرقابة الحكومية ومضايقة الصحفيين[67].

28 - وفي سياق جائحة كوفيد-19، قال المدعي العام في طهران إن القضاء سوف يلاحق أي شخص ينشر "أخبارا كاذبة". وألقي القبض في وقت لاحق على ما يزيد على 600 3 شخص، ورُفعت ضدهم

(59) انظر: www.aljazeera.com/news/2020/02/apathy-runs-high-tehran-iran-gears-parliament-vote-200219172158656.html.

(60) انظر: https://blogs.oracle.com/internetintelligence/historic-internet-blackout-in-iran.

(61) انظر: www.tarafdari.com/node/1434803.

(62) انظر: www.accessnow.org/cms/assets/uploads/2020/02/KeepItOn-2019-report-1.pdf.

(63) انظر: https://netblocks.org/reports/internet-disruptions-registered-across-iran-kArradAj؛ و https://netblocks.org/reports/internet-shutdown-in-iran-following-reported-cyber-attack-18lJVDBa.

(64) المرجع نفسه. وانظر أيضا: www.entekhab.ir/fa/news/513009/.

(65) انظر: www.irna.ir/news/83565593/ و www.irna.ir/news/83571625/.

(66) انظر: www.irna.ir/news/83581799/.

(67) انظر: www.iranhumanrights.org/2019/11/iranian-government-dictated-to-local-media-how-to-cover-protests-new-documents-reveal/.

136 1 دعوى قضائية[68]. وفي آذار/مارس 2020، أنشأت وزارة الخارجية فرقة عمل لمكافحة ما يسمى "الأخبار الزائفة" التي تُذاع من مصادر إخبارية ناطقة باللغة الفارسية في الخارج[69]، وأصدرت مرسوما في 30 آذار/مارس بتعليق طبع وتوزيع جميع الصحف باعتبار ذلك تدبيرا لمكافحة جائحة كوفيد-19[70]. ونقلت التقارير أن صحفيين ورسامي كاريكاتير تم استدعاؤهم واحتجازهم ومحاكمتهم بسبب تناولهم للانتخابات البرلمانية التي جرت في شباط/فبراير 2020 ولجائحة كوفيد-19[71]، حيث قيل إن ما بين 5 إلى 21 صحفيا قد استُهدفوا في أوائل شباط/فبراير 2020 من خلال مداهمات المنازل ومصادرة المعدات والاستجواب ومراقبة الحسابات في وسائل التواصل الاجتماعي وتوجيه اتهامات بتهديد الأمن القومي[72]. ومن مصادر الانشغال التي لا تزال قائمة المضايقات القضائية التي يتعرض لها موظفو المؤسسات الإخبارية الناطقة باللغة الفارسية في الخارج، بما في ذلك القسم الفارسي في البي بي سي، وأسرهم في جمهورية إيران الإسلامية[73]. ويشير الأمين العام إلى أن الحكومة لم تقبل أثناء استعراضها الدوري الشامل سوى 4 توصيات من بين 25 توصية بشأن حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي.

## دال - ظروف الاحتجاز والإفراج المؤقت في ظل جائحة كوفيد-19

### ظروف الاحتجاز

29 - يرحب الأمين العام بقبول جمهورية إيران الإسلامية جميع التوصيات الثلاث التي وردت أثناء استعراضها الدوري الشامل بشأن تحسين الظروف في السجون، ويشجع السلطات على اتخاذ خطوات فورية لتنفيذ تلك التوصيات. بيد أن الأمين العام يشعر بالقلق من أن مشاكل الاكتظاظ والنظافة الصحية التي طال أمدها قد أدت إلى استفحال الظروف المساعدة على تفشي مرض كوفيد-19 في السجون الإيرانية. فمنتجات النظافة، بما في ذلك الصابون والمطهرات، توجد بكميات محدودة أو غير موجودة بالمرة[74]. وقد أقر

(68) انظر: https://cpj.org/blog/2020/03/amid-coronavirus-pandemic-iran-covers-up-crucial-i.php؛ و www.tasnimnews.com/fa/news/1399/02/10/2253448/؛ و www.rferl.org/a/iran-says-3600-arrested-for-spreading-coronavirus-related-rumors/30583656.html.

(69) انظر: https://cpj.org/blog/2020/03/amid-coronavirus-pandemic-iran-covers-up-crucial-i.php.

(70) انظر: www.donya-e-eqtesad.com/fa/tiny/news-3639609؛ و https://cpj.org/2020/03/iran-bans-printing-of-all-newspapers-citing-spread.php.

(71) انظر: https://cpj.org/blog/2020/03/amid-coronavirus-pandemic-iran-covers-up-crucial-i.php؛ و https://cpj.org/2020/02/iranian-authorities-detain-journalist-mohammad-mos.php؛ و https://rsf.org/en/news/iran-concealing-coronavirus-figures-blocking-independent-reporting؛ و https://rsf.org/en/news/iranians-denied-independent-reporting-ahead-parliamentary-election؛ و https://cpj.org/2020/04/iranian-journalist-detained-over-coronavirus-cover.php؛ و https://cpj.org/2020/04/iran-arrests-2-journalists-for-allegedly-sharing-c.php.

(72) انظر: https://rsf.org/en/news/iranians-denied-independent-reporting-ahead-parliamentary-election.

(73) انظر: www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=25706&LangID=E.

(74) انظر: www.iranrights.org/attachments/library/doc_603.pdf.

المسؤولون الحكوميون بأن الاكتظاظ يجعل من الصعب إنفاذ التباعد البدني[75]. وتشير التقارير الواردة من عدة سجون إلى اكتظاظ الزنزانات، ونقص في الأسرة وفي المياه والمرافق الصحية[76].

30 - وقد كشفت الفحوصات إصابة السجناء بفيروس كوفيد-19 أو بدت عليهم أعراض المرض[77]. وتلقت مفوضية حقوق الإنسان تقارير عن موت سجناء بعد إهمالهم في الحبس الانفرادي، وعن إعادة سجناء ممن أُصيبوا بعدوى كوفيد-19 أو تظهر عليهم أعراض المرض إلى زنزانات مكتظة بدلا من وضعهم في الحجر الصحي[78]، وعن نقل سجناء إلى أجنحة يُحتجز فيها أفراد مسجونون بسبب جرائم عنف لتعرضهم للفيروس.

### الإفراج المؤقت

31 - يقر الأمين العام بالخطوات التي اتخذتها السلطات للسماح بالإفراج بسراح مؤقت عن السجناء باعتبار ذلك من تدابير التخفيف. ففي 24 و 27 شباط/فبراير 2020، أصدر رئيس السلطة القضائية أمرين توجيهيين يسمحان بمنح السراح المؤقت للسجناء الذين يستوفون الشروط[79]، وتم تمديد السراح مرتين حتى 20 أيار/مايو 2020[80]. وقدرت الروايات الرسمية أن عدد السجناء الذين أُفرج عنهم بسراح مؤقت شهد زيادة تدريجية، منتقلا من 000 54 سجين في 3 آذار/مارس 2020[81] إلى 000 100 سجين بحلول 19 نيسان/أبريل[82]. وأوردت الحكومة أنه تم الإفراج بسراح مؤقت عن 000 120 شخص. ووفقاً للمعلومات الواردة، لم يُمنح بعض السجناء الذين يستوفون معايير الأهلية السراح المؤقت، بما في ذلك بسبب ارتفاع مبالغ الكفالة. وقيل إن تقييم طلبات الإفراج كان بطيئاً، وأدى في بعض الحالات إلى احتجاجات[83].

32 - ويساور الأمين العام القلق لأن مخططات الإفراج هذه قد استبعدت بشكل غير متناسب فئات معينة من السجناء، بمن فيهم السجناء السياسيون وسجناء الرأي. فمعايير الأهلية الواردة في الأمرين التوجيهيين تستبعد من الإفراج بسراح مؤقت، مع استثناءات قليلة، من أُدينوا بارتكاب جرائم عنف خطيرة وجرائم تتصل بالأمن القومي متى كانت العقوبة المحكوم بها عليهم تتجاوز خمس سنوات. أما إذا كانت العقوبة أقل من خمس سنوات، فيجب أن يكون الشخص قد أمضى ثلث العقوبة. ونتيجة لذلك، فإن المدافعين عن حقوق

---

(75) انظر: www.tasnimnews.com/fa/news/1399/03/08/2275065/.

(76) انظر: www.isna.ir/news/99011809361/؛ و www.iranrights.org/attachments/library/doc_603.pdf.

(77) انظر: www.iranrights.org/attachments/library/doc_603.pdf.

(78) انظر: www.hra-news.org/2020/hranews/a-24333/.

(79) انظر: https://dotic.ir/news/6643؛ و https://edition.cnn.com/2020/03/04/middleeast/iran-coronavirus-response-intl/index.html.

(80) انظر: www.reuters.com/article/us-health-coronavirus-iran/iran-extends-prison-furloughs-as-coronavirus-death-toll-rises-idUSKBN21G0DV؛ و www.reuters.com/article/us-health-coronavirus-iran/iran-extends-prisoner-furloughs-closure-of-holy-sites-amid-coronavirus-idUSKBN221091؛ و www.france24.com/en/20200419-iranian-president-says-prisoner-leave-to-be-extended.

(81) انظر: https://edition.cnn.com/2020/03/04/middleeast/iran-coronavirus-response-intl/index.html.

(82) انظر: www.tasnimnews.com/en/news/2020/04/21/2248368/iran-s-judiciary-refutes-allegation-of-discriminatory-treatment-of-foreign-inmates؛ و https://tn.ai/2226856.

(83) انظر: www.iranrights.org/attachments/library/doc_603.pdf.

الإنسان، والمحامين، ومزدوجي الجنسية، والرعايا الأجانب، والمدافعين عن البيئة، وأفراد الأقليات الدينية والعرقية، وكذلك سجناء الرأي المحكومين لمدد طويلة بسبب تهم تتعلق بالأمن القومي، لا يمكن أن يستفيدوا من الإفراج بسراح مؤقت.

33 - وفي مقاطعتي طهران والبرز، أفادت التقارير أن نائب وكيل الادعاء أمين وزيري رفض منح السراح المؤقت لجميع من يعتبرون "سجناء سياسيين"، ووردت تقارير مماثلة أيضا من سجون تبريز وعادل أباد ووكيل أباد. وأفادت التقارير أيضا أن الأفراد الذين كانوا ينتظرون المحاكمة لمشاركتهم في احتجاجات تشرين الثاني/نوفمبر 2019 قد حُرموا من السراح المؤقت[84]. ولم تُنفذ أي عملية للإفراج المؤقت بعد إعلان للسلطة القضائية في 20 آذار/مارس قالت فيه إن القضاة سيقومون بمراجعة الكفالة المحددة للأشخاص الموضوعين رهن الاحتجاز التحفظي والنظر في تلك الكفالة[85].

34 - وتشير التقارير إلى أن مكتب المدعي العام رفض مرارا طلبات الاستثناء لأسباب طبية أو لم يستجب لتلك الطلبات. ومن بين المستبعدين من الإفراج المؤقت رغم حالتهم الصحية المسبقة، والتي تهدد الحياة في بعض الحالات، محامية حقوق الإنسان نسرين ستوده، ومزدوجو الجنسية، بمن فيهم سياماك نمازي ومسعود مصاحب ومراد طهباز وكامران غاديري. ولم يحصل أي من هؤلاء الأفراد على الرعاية الطبية الكافية أثناء الاحتجاز، رغم تعرض بعضهم لفيروس كوفيد-19[86]. ولم تقبل جمهورية إيران الإسلامية إلا جزئياً التوصيتين اللتين قدمتا في إطار استعراضها الدوري الشامل بشأن الإفراج عن السجناء السياسيين والمدافعين عن حقوق الإنسان والمحامين.

35 - وأدت المخاوف من كوفيد-19 وعدم الرضا عن عملية الإفراج بسراح مؤقت إلى اضطرابات في تسعة سجون على الأقل، مع ورود تقارير عن استخدام القوة المفرطة. ففي مقاطعة خوزستان، اندلعت أعمال العنف في سجني سيبيدار وشيبان في 30 و 31 آذار/مارس على التوالي[87]، حيث تكلمت التقارير عن مقتل 15 من المحتجزين وإصابة 13 آخرين[88]. وتفيد التقارير أن قوات الأمن استخدمت القوة المفرطة لقمع الاحتجاجات في سجن شيبان، حيث قُتل ما لا يقل عن 20 محتجزاً، فيما وُضع آخرون في وقت لاحق في عزلة تامة مع منع الاتصالات[89]. وفي 28 آذار/مارس، أسفرت الاشتباكات التي وقعت في سجن مهاباد عن إطلاق قوات الأمن للغاز المسيل للدموع وفتح النار على المحتجزين، حيث قُتل شخص واحد وجُرح خمسة آخرون[90]. وقيل إن بعض الأشخاص المحكوم عليهم بالإعدام عُجل بإعدامهم بسبب مشاركتهم في الاحتجاجات التي وقعت بالسجون. ووقعت اضطرابات أخرى في سجون تبريز والفند وعادل أباد وبرسيلون.

(84) انظر: www.hra-news.org/2020/hranews/a-24369/.

(85) انظر: https://tn.ai/2232942.

(86) انظر: www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=25803&LangID=E.

(87) انظر: www.amnesty.org/download/Documents/MDE1322372020ENGLISH.pdf؛ و www.amnesty.org/en/latest/news/2020/04/iran-prisoners-killed-by-security-forces-during-covid19-pandemic-protests/.

(88) انظر: www.iranrights.org/attachments/library/doc_603.pdf.

(89) انظر: www.amnesty.org/en/latest/news/2020/04/iran-prisoners-killed-by-security-forces-during-covid19-pandemic-protests/.

(90) انظر: www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=25773&LangID=E؛ و www.iranhr.net/en/articles/4178/.

وقد أضرب السجناء في سجن إيفين وسجن طهران المركزي عن الطعام، بمن فيهم محامية حقوق الإنسان نسرين ستوده، احتجاجاً على عدم اتخاذ تدابير لمواجهة جائحة كوفيد-19 في السجون[91].

36 - واستُدعي عدد من السجناء الذين كانوا في حالة سراح مؤقت للعودة إلى السجن في أوائل أيار/مايو 2020. فآراس أميري، التي تم تأييد الحكم الصادر بحقها بالسجن لمدة 10 سنوات بتهم تتعلق بالأمن القومي في آب/أغسطس 2019، مُنحت السراح المؤقت في 9 نيسان/أبريل 2020، ولكنها أُمرت بالعودة إلى سجن إيفين في 4 أيار/مايو[92]. وأما محمود بيهشتي لنغرودي، وهو مدرس وناشط في مجال حقوق العمل، فقد أُعيد إلى السجن في 11 أيار/مايو 2020 بعد أن أُفرج عنه بسراح مؤقت في 7 آذار/مارس[93]. والسجناء العائدون إلى السجون يمكن أن يأتوا معهم بعدوى مرض كوفيد-19؛ ولذلك ينبغي اتخاذ التدابير اللازمة لتعزيز التأهب لكوفيد-19 والوقاية منه ومراقبته في أماكن الاحتجاز[94].

## هاء - حالة النساء والفتيات

37 - لا يزال الأمين العام يشعر بالقلق إزاء استمرار التمييز على أساس نوع الجنس في القانون والممارسة، بما في ذلك فيما يتعلق بشؤون الأسرة وحرية التنقل والعمل والثقافة والرياضة، فضلا عن الوصول إلى الوظائف السياسية والقضائية. ومن المؤسف أن الحكومة لم تقبل خلال استعراضها الدوري الشامل سوى 19 توصية من بين 85 توصية تتعلق بحالة النساء والفتيات.

38 - والأمين العام يشجع السلطات على معالجة أوجه الضعف التي تعتري مشروع القانون المتعلق بحماية المرأة من العنف. فمشروع القانون المقترح لا يوفر الحماية الكافية للمرأة (انظر A/HRC/43/20، الفقرة 36)، بل فيه أحكام تزيد من خطر التعرض للعنف[95] أو تعوق الوصول إلى العدالة وسبل الانتصاف الفعالة[96]. وقد تسببت جائحة كوفيد-19 في زيادة العنف المنزلي في جمهورية إيران الإسلامية، على غرار ما حدث في بلدان أخرى. وبينما عززت السلطات من خدمات الطوارئ الاجتماعية، حيث استحدثت خطوط اتصال للضحايا[97]،

(91) انظر: https://time.com/5804725/iran-coronavirus-nasrin-sotoudeh-prisoners/؛ و https://iranhuman rights.org/2020/03/coronavirus-nasrin-sotoudeh-if-were-going-to-die-let-us-be-by-our-families-sides/.

(92) انظر: www.al-monitor.com/pulse/originals/2020/04/iran-releases-jailed-uk-resident-aras-amiri-prison.html؛ و www.theguardian.com/news/2020/may/05/fears-rise-nazanin-zaghari-ratcliffe-may-be-returned-to-iran-jail.

(93) انظر: www.hrw.org/news/2020/03/12/iran-free-wrongfully-detained-prisoners؛ و www.hra-news.org/2019/hranews/a-21658/.

(94) انظر: www.euro.who.int/__data/assets/pdf_file/0019/434026/Preparedness-prevention-and-control-of-COVID-19-in-prisons.pdf?ua=1.

(95) انظر: https://tn.ai/2098195, article 77 of the proposed bill.

(96) انظر: https://persian.iranhumanrights.org/1398/07/the-bill-for-the-protection-dignity-and-security-of-women-against-violence/.

(97) انظر: https://iqna.ir/00GKHU.

فإن خدمات الدعم المقدمة إلى الناجيات لا تزال غير كافية[98]. وذكرت الحكومة في تعليقاتها أن مشروع القانون سيوفر الأمن للنساء من العنف خلال العملية المفضية إلى التصديق على المشروع.

## واو - وضع الأقليات

39 - يساور الأمينَ العام القلقُ من عدم اتخاذ مبادرات لإلغاء وتنقيح التمييز القائم بحكم الدستور على أساس الدين[99]، بما في ذلك التمييز ضد البهائيين. وقد أدى التمييز والعنف ضد أفراد الأقليات الإثنية والدينية إلى وقوع وفيات وإصابات واعتقالات وإصدار أحكام، فضلا عن السجن لفترات طويلة والوفاة بتهم تتعلق بالأمن القومي. ففي 3 شباط/فبراير 2020، أيّد الفرع 41 للمحكمة العليا حكم الإعدام الصادر بحق سبعة من أفراد الأقلية الكردية لحضورهم اجتماعات دينية وتوزيع مواد دينية، بعد إجراءات ومحاكمة لم تستوف المعايير الدولية لحقوق الإنسان. وقد حُكم على جميع الأفراد السبعة بالسجن لمدة تزيد على 10 سنوات، وذُكر أنهم تعرضوا للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة اللاإنسانية والمهينة[100]. ويشير الأمين العام بأسف إلى أن الحكومة لم تقبل سوى 9 توصيات من أصل 25 توصية تتعلق بالحرية الدينية أو لم تقبلها سوى جزئياً خلال استعراضها الدوري الشامل.

## زاي - أثر التحديات والجزاءات الاقتصادية على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

40 - أشار الأمين العام في تقريريه السابقين (A/HRC/43/20 و A/74/273) إلى أهمية تقييم حالة حقوق الإنسان في سياق أزمة اقتصادية كبرى. وقد أدى تدهور مستويات المعيشة، وارتفاع التضخم، وتفشي البطالة، وما يبدو فسادا وسوء إدارة للأموال العامة، إلى تأجيج السخط الشعبي منذ احتجاجات كانون الأول/ديسمبر 2017. ومن المصاعب الاجتماعية والاقتصادية الأخيرة قلة الموارد المرتبطة بفرض الجزاءات، والانخفاض الحاد لأسعار النفط على الصعيد الدولي، وآثار جائحة كوفيد-19 وما يرتبط بها من قيود على النشاط الاقتصادي بأكمله. وكررت الحكومة في تعليقاتها أنها تعتبر الجزاءات غير قانونية، وتكلمت عن شواغل بشأن تأثير الجزاءات على حقوق الإنسان.

### الفقر وأوجه عدم المساواة

41 - لا تزال التقييمات التي تتناول مدى انتشار الفقر في جمهورية إيران الإسلامية موضع خلاف. ففي دراسة أجريت عام 2019، خلص مركز الأبحاث التابع للبرلمان الإيراني إلى أن 14,9 من سكان المدن و 11,6 من سكان الريف كانوا في عامي 2016 و 2017 يعيشون على دخل لا يكفي لتلبية معظم الاحتياجات الأساسية. والثلثان ممن يعيشون تحت خط الفقر نساء. وفي قم وكرمان، تقدر النسبة المئوية بـ 30 و 33 في المائة، على التوالي. وبالنظر إلى الزيادة الحادة في تكلفة المعيشة منذ عام 2017، من المتوقع أن تكون مستويات الفقر قد ارتفعت. ولما كانت التقديرات تشير إلى أن ما يقرب من نصف السكان يعيشون على مشارف خط الفقر، فإن غالبية السكان يعانون من الهشاشة الاجتماعية والاقتصادية[101].

(98) انظر: A/HRC/WG.6/34/IRN/1؛ و www.irna.ir/news/83656641/؛ و www.radiozamaneh.com/488134.

(99) دستور جمهورية إيران الإسلامية لعام 1979، المادة 13.

(100) UA IRN 5/2020, dated 25 March 2020.

(101) انظر: https://rc.majlis.ir/fa/report/show/1090439.

ويواجه السكان في مقاطعات سيستان وبلوشستان وكردستان وخوزستان مصاعب اجتماعية واقتصادية إضافية بسبب المخاطر البيئية، وتدني مستويات الدخل، ومحدودية الفرص المتاحة للحصول على الخدمات الاجتماعية، وارتفاع معدلات البطالة. ويمكن أن يتعرض أربعة ملايين شخص إضافي لخطر البطالة الطويلة الأمد، بمن فيهم 000 700 شخص يعملون بصورة غير رسمية، من جراء العواقب الناجمة عن أزمة كوفيد-19[102]. ويرحب الأمين العام بقبول الحكومة كليا أو جزئيا بجميع التوصيات المحددة الثلاث المتعلقة بالحد من الفقر والتي قدمت أثناء استعراضها الدوري الشامل، وبـ 50 توصية من أصل 52 توصية تتعلق بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية.

### الأزمة الاقتصادية وكوفيد-19

42 - لقد واجهت الحكومة صعوبات في احتواء كوفيد-19، ويرجع ذلك جزئيا إلى النظام الوطني للرعاية الصحية، فضلا عن ضعف الاقتصاد بشكل أعم بسبب الأثر التراكمي للجزاءات. وقد تسبب الوباء في حدوث صدمات متزامنة في العرض والطلب، مما أدى إلى هبوط أسعار النفط والسلع الأساسية، فضلا عن انخفاض الطلب المحلي. وخفض صندوق النقد الدولي من توقعاته للنمو الاقتصادي في جمهورية إيران الإسلامية وتوقع أن يتراجع الناتج المحلي الإجمالي بنسبة 6 في المائة في عام 2020[103].

43 - وواجهت الحكومة تحديات في مواجهتها لكوفيد-19، وتعرضت للانتقاد بسبب تأخرها في التدخل[104]. وأثار التضارب في أرقام الإصابات بمرض كوفيد-19 التي أعلن عنها المسؤولون على الصعيدين الوطني والمحلي شواغل بشأن انعدام الدقة في الإبلاغ وغياب الشفافية[105]. وبينما نصحت السلطات الناس بالبقاء في منازلهم في أواخر شباط/فبراير، فإنها لم تغلق المواقع الدينية سوى في أوائل آذار/مارس، وامتنعت عن فرض إغلاق عام رسمي داخل المدن حتى 27 آذار/مارس[106]. وفي 18 نيسان/أبريل، سُمح للمحال التجارية المنخفضة والمتوسطة المخاطر بالعمل، وسُمح بالسفر بين المدن[107]. وفي 4 حزيران/يونيه، أُبلغ عن رقم قياسي يومي جديد بلغ 574 3 حالة جديدة، مما أثار شواغل من إمكانية عودة الإصابات إلى الارتفاع عقب إنهاء حالة الإغلاق[108]. وورد أن قرار الحكومة بتخفيف تدابير الاحتواء استند إلى تقييمات مختلفة للعواقب الاقتصادية المترتبة على عمليات الإغلاق[109]، رغم التأثير السلبي المحتمل لذلك القرار على الصحة العامة.

(102) انظر: www.irna.ir/news/83745791/؛ و www.en.eghtesadonline.com/Section-economy-4/32114-covid-outbreak-worsens-iran-business-conditions.

(103) انظر: www.imf.org/en/Publications/WEO/Issues/2019/10/01/world-economic-outlook-october-2019.

(104) انظر: www.hamshahrionline.ir/news/491315/؛ و www.donya-e-eqtesad.com/fa/tiny/news-3634624؛ و www.icana.ir/Fa/News/444605/؛ و www.entekhab.ir/fa/news/537203/.

(105) انظر: https://sazandeginews.com/News/7098؛ و https://khabaronline.ir/news/1356510.

(106) انظر: www.irna.ir/news/83728393/.

(107) انظر: https://country.eiu.com/iran.

(108) انظر: www.irna.ir/news/83757971/.

(109) انظر: www.irna.ir/news/83745791/؛ و https://rc.majlis.ir/fa/report/show/1462301.

44 - وللتخفيف من الآثار الصحية والاقتصادية المترتبة على الجائحة، سحبت الحكومة 1,1 بليون دولار من صندوق التنمية الوطني[110]، وأعلنت في آذار/مارس أنها ستستثمر نحو 10 في المائة من الناتج المحلي الإجمالي في تدابير الإغاثة والإنعاش المتعقلة بكوفيد-19[111]. وتتوخى خطة التحفيز الاقتصادي توزيع مساعدات مالية على الأسر المعيشية الضعيفة في إطار الرعاية الاجتماعية لفترة أولية مدتها أربعة أشهر[112]. وتسعى الخطة أيضا إلى تزويد 23 مليون أسرة معيشية بقرض دون فائدة لمرة واحدة[113]. ولتوليد الدخل وسد فجوة العجز في الميزانية، طرحت الحكومة في نيسان/أبريل للتداول العام أسهمها المتبقية في 18 شركة[114] والفائض من أصولها المادية وسنداتها. كما طلبت قرضا طارئا قدره 5 بلايين دولار من صندوق النقد الدولي[115]، وكان الطلب في 10 حزيران/يونيه لا يزال قيد النظر.

### الأثر على قطاع الصحة

45 - كما أبرز الأمين العام في تقريريه السابقين (A/HRC/43/20 و A/74/273)، يترتب عن الجزاءات والقيود المصرفية أثر سلبي شديد على قطاع الصحة. ورغم أن جمهورية إيران الإسلامية تنتج قرابة 97 في المائة من الأدوية المستخدمة محليا[116]، فإنها تعتمد في إنتاج تلك الأدوية على استيراد المواد الخام. ومنذ عام 2018، أصبحت الندرة هي طابع الأدوية المتخصصة الأجنبية اللازمة لعلاج الأمراض الفتاكة أو النادرة[117]. وفاقمت جائحة كوفيد-19 من التحديات التي يواجهها قطاع الصحة[118]، حيث سُجلت زيادة حادة في الأسعار أثرت على نحو ستة ملايين من المرضى المصابين بأمراض معقدة أو مزمنة[119]. وقدمت الحكومة أسماء شركات من القطاع الخاص وأكدت أن تلك الشركات أوقفت توريد أصناف حيوية من الأدوية والمعدات الطبية إلى جمهورية إيران الإسلامية بسبب الجزاءات، بما في ذلك منذ تفشي كوفيد-19، وأشارت إلى أن ذلك أدى إلى ارتفاع في معدلات الوفيات.

---

(110) انظر: http://khabaronline.ir/news/1373601.

(111) انظر: www.imf.org/en/Topics/imf-and-covid19/Policy-Responses-to-COVID-19#I.

(112) انظر: www.irna.ir/news/83718476/.

(113) انظر: www.isna.ir/news/99022316906/؛ و www.eghtesadonline.com/n/2CBS؛ و **Error! Hyperlink reference not valid.**؛ و www.ft.com/content/9ee6f251-f3ee-4d42-8cac-e372f8564088.

(114) انظر: www.focus-economics.com/countries/iran.

(115) انظر: www.tasnimnews.com/en/news/2020/03/12/2221922/iran-applies-for-5-billion-loan-from-imf-to-battle-coronavirus.

(116) انظر: https://ifpnews.com/iran-producing-97-of-medicines-it-needs-domestically.

(117) انظر: www.mehrnews.com/news/4688345/.

(118) انظر: www.tasnimnews.com/en/news/2020/04/21/2248171/sanctions-relief-not-enough-to-help-iran-stop-coronavirus-richard-nephew؛ و www.isna.ir/news/98050703466/؛ و https://edition.cnn.com/2019/02/22/middleeast/iran-medical-shortages-intl/index.html؛ و www.nytimes.com/2018/11/11/world/middleeast/iran-sanctions.html؛ و https://financialtribune.com/articles/economy-business-and-markets/93564/impact-of-us-sanctions-on-irans-healthcare-sector؛ و www.irna.ir/news/83236255/.

(119) انظر: www.thelancet.com/journals/lanpub/article/PIIS2468-2667(20)30083-9/fulltext.

46 - وبحسب معلومات تلقتها مفوضية حقوق الإنسان تفيد التقارير أن الجزاءات ربما تكون قد أضعفت قدرة نظام الرعاية الصحية على تجديد مخزوناته (انظر A/HRC/43/20، الفقرات 48 إلى 52). وانخفضت صادرات معدات الوقاية الشخصية من الاتحاد الأوروبي إلى جمهورية إيران الإسلامية من 39 مليون يورو إلى 13 مليون يورو في عام 2019، وهو ما يُستشف منه أن مخزون البلد من هذه المعدات كان منخفضاً بالفعل قبل حلول الجائحة[120]. ووفقاً لإفادات من الأوساط الطبية، وصل عدد المتوفيين من الأطباء والممرضين بسبب كوفيد-19 ما عدده 110 فرد حتى 7 حزيران/يونيه 2020 بسبب نقص معدات الوقاية[121] والنقص في أعداد موظفي التمريض[122]. وبالإضافة إلى القيود التي تحد من قدرة الحكومة على الحصول على العملات الأجنبية لشراء اللوازم الطبية[123]، فإن قلة شركات النقل التي ترغب في نقل السلع المستوردة إلى جمهورية إيران الإسلامية بسبب القيود الحدودية المتعلقة بالجزاءات وكوفيد-19 أدى أيضا إلى تعطيل سلاسل الإمداد[124].

47 - وقد دعا الأمين العام إلى إلغاء الجزاءات التي يمكن أن تقوض قدرة البلدان على التصدي لجائحة كوفيد-19[125]. وذكرت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أيضا أن الاستثناءات من تدابير الجزاءات لأسباب إنسانية ينبغي أن يُعطى لها أثر واسع وعملي، مع الإذن فورا وبمرونة للمعدات واللوازم الطبية الأساسية[126]. وقد أكد هذه الدعوات كل من المقرر الخاص المعني بالأثر السلبي للتدابير القسرية الانفرادية في التمتع بحقوق الإنسان[127] والمقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء[128].

**الجزاءات والإعفاءات لأسباب إنسانية والاستثناءات والأذون**

48 - تؤكد حكومة الولايات المتحدة الأمريكية أن "الاستثناءات والأذون والسياسات المتعلقة بمنح التراخيص القائمة لإجراء المعاملات المتصلة بالعمل الإنساني وسلامة الطيران ستظل سارية" في إطار نظام الجزاءات المنطبق[129]. وأعرب الأمين العام في تقريريه السابقين (انظر A/HRC/43/20، الفقرة 54؛

(120) انظر: www.bourseandbazaar.com/articles/2020/3/20/new-european-limits-on-medical-gear-exports-put-iranians-at-risk.

(121) انظر: https://salameno.ir/detail/51148326.

(122) انظر: https://cutt.ly/eyWdwbS؛ و www.thelancet.com/journals/lanpub/article/PIIS2468-2667(20)30083-9/fulltext.

(123) انظر: www.washingtonpost.com/world/middle_east/as-coronavirus-cases-explode-in-iran-us-sanctions-hinder-its-access-to-drugs-and-medical-equipment/2020/03/28/0656a196-6aba-11ea-b199-3a9799c54512_story.html؛ و www.hrw.org/news/2020/04/06/us-ease-sanctions-iran-covid-19-crisis.

(124) انظر: https://foreignpolicy.com/2020/03/03/iran-coronavirus-spreads-sanctions-covid19-iranian-doctors-fear-worst/.

(125) انظر: www.un.org/en/coronavirus/war-needs-war-time-plan-fight-it؛ و www.un.org/sg/en/content/sg/note-correspondents/2020-03-24/note-correspondents-letter-the-secretary-general-g-20-member.

(126) انظر: www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=25744&LangID=E.

(127) انظر: www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=25769&LangID=E.

(128) انظر: www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=25761&LangID=E.

(129) انظر: www.state.gov/remarks-to-the-media-3/.

و A/74/273، الفقرة 62) عن قلقه من أن الإجراءات التنظيمية المعقدة، ومحدودية سبل الوصول إلى الخدمات المصرفية غير المشمولة بالجزاءات، والنقص في العملات الأجنبية، والإفراط في الامتثال من جانب الأطراف الثالثة المحتمل أن تتأثر[130]، كلها عوامل تحد حتى من المعاملات ذات الطابع الإنساني. وقد أُنجزت في 31 آذار/مارس، في إطار صك دعم المبادلات التجارية الذي أنشأته ألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة لتيسير تصدير السلع الأساسية إلى جمهورية إيران الإسلامية[131]، أول صفقة من نوعها[132]. وفي 30 كانون الثاني/يناير، أعلنت حكومة الولايات المتحدة عن إتمام معاملة مالية أولى[133] من خلال الاتفاق السويسري للتجارة الإنسانية[134]. غير أن متطلبات بذل العناية الواجبة التي ينص عليها الاتفاق[135] لا تزال تثير شواغل من أن تتردد المؤسسات المالية أو لا تكون قادرة على تقديم المعلومات المطلوبة (انظر A/HRC/43/20، الفقرتان 44 و 55).

49 - وعلى الرغم من التراخيص العامة التي تسمح باستيراد "بعض الأصناف الغذائية والأدوية واللوازم الطبية الأساسية"[136]، فإن هذه التراخيص محدد سقفها في 000 500 دولار[137]، وتستبعد فئات معينة من المواد بسبب الشواغل المتعلقة باحتمالات استخدامها النهائي[138]. وهناك عدد من الأصناف المدرجة في قائمة وزارة الصحة والتعليم الطبي المتعلقة بأكثر احتياجات الوزارة إلحاحا، والتي تم تحديدها لغرض مواجهة كوفيد-19[139]، وهي تتطلب ترخيصا خاصا[140]. وقد انخفض عدد التراخيص الخاصة الممنوحة للشركات العاملة في التصدير إلى جمهورية إيران الإسلامية من 220 طلباً في الربع الأخير من عام 2016 إلى 36 طلباً في الربع الأول من عام 2019[141].

---

(130) انظر: www.ipinst.org/wp-content/uploads/2019/06/1906_Sanctions-and-Humanitarian-Action.pdf.

(131) انظر: https://eeas.europa.eu/delegations/japan/57475/statement-high-representativevice-president-federica-mogherini-creation-instexinstrument_en.

(132) انظر: www.auswaertiges-amt.de/en/newsroom/news/instex-transaction/2329744؛ و www.diplomatie.gouv.fr/en/country-files/iran/news/article/iran-instex-q-a-from-the-press-briefing-31-mar-20.

(133) انظر: https://home.treasury.gov/news/press-releases/sm890.

(134) انظر: www.treasury.gov/resource-center/sanctions/Programs/Documents/covid19_factsheet_20200416.pdf.

(135) انظر: www.washingtonpost.com/world/middle_east/as-coronavirus-cases-explode-in-iran-us-sanctions-hinder-its-access-to-drugs-and-medical-equipment/2020/03/28/0656a196-6aba-11ea-b199-3a9799c54512_story.html؛ و www.hrw.org/report/2019/10/29/maximum-pressure/us-economic-sanctions-harm-iranians-right-health.

(136) انظر: www.treasury.gov/resource-center/sanctions/Programs/Documents/covid19_factsheet_20200416.pdf.

(137) انظر: www.treasury.gov/resource-center/sanctions/Programs/Documents/iran_gle.pdf.

(138) انظر: www.treasury.gov/resource-center/sanctions/Programs/Documents/covid19_factsheet_20200416.pdf.

(139) انظر: https://en.mehrnews.com/news/156654/Zarif-publishes-list-of-Iranian-health-ministry-requirements.

(140) انظر: www.treasury.gov/resource-center/sanctions/Programs/Documents/gtsr_gl8.pdf.

(141) انظر: www.washingtonpost.com/world/middle_east/as-coronavirus-cases-explode-in-iran-us-sanctions-hinder-its-access-to-drugs-and-medical-equipment/2020/03/28/0656a196-6aba-11ea-b199-3a9799c54512_story.html.

50 - ولا يزال الأمين العام يشعر بالقلق من كون القيود المصرفية قد أعاقت جهود الإغاثة التي بذلتها الأمم المتحدة وغيرها من جهود الإغاثة طوال عام 2019. وبسبب الأثر المتراكم لحالات التأخر في الحصول على تراخيص مكتب مراقبة الأصول الأجنبية وفي إنجاز عمليات الشراء على الصعيد الدولي، وما يُصادف من صعوبات في تجديد الحسابات المحلية، والقيود المفروضة على المعاملات المالية، يواجه فريق الأمم المتحدة القطري في جمهورية إيران الإسلامية صعوبات جمة في تنفيذ عملياته. والقدرةُ المحدودة للأمم المتحدة وشركائها المنفذين على تقديم خدمات عالية الجودة وحسنة التوقيت تؤثر على من يوجدون في أشد الظروف ضعفاً، بما في ذلك النساء والأطفال والأسر المنخفضة الدخل وضحايا الكوارث الطبيعية والمهاجرون واللاجئون.

## ثالثا - التعاون مع الآليات ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

### ألف - التعاون مع هيئات معاهدات حقوق الإنسان

51 - يشجع الأمين العام جمهورية إيران الإسلامية على تقديم تقاريرها الدورية المتبقية إلى هيئات معاهدات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، بما في ذلك التقارير الدورية المقدمة بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، التي تأخر تقديمها منذ الأعوام 2013 و 2014 و 2018، على التوالي. ويشجع الأمين العام أيضا الامتثال للتوصيات الصادرة عن هيئات المعاهدات. وقد كررت الحكومة الإعراب عن التزامها بالعمل مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان وتقديم تقاريرها الدورية المتأخرة.

52 - ويعرب الأمين العام عن أسفه إزاء رفض الحكومة لعدد من التوصيات التي تلقتها أثناء الجولة الثالثة من استعراضها الدوري الشامل بخصوص التصديق على الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. فقد رفضت الحكومة 27 توصية، وقبلت توصية واحدة، وقبلت جزئياً 3 توصيات، وأحاطت علما بخمس توصيات من أصل 36 توصية تلقتها فيما يتعلق بإمكانية التصديق على المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

### باء - التعاون مع الاستعراض الدوري الشامل

53 - في 8 تشرين الثاني/نوفمبر 2019، شارك وفد برئاسة أمين المجلس الأعلى لحقوق الإنسان في حوار تفاعلي أُجري مع جمهورية إيران الإسلامية في سياق الجولة الثالثة من استعراضها الدوري الشامل. ويرحب الأمين العام بتلك المشاركة، بما في ذلك تقديم التقرير الوطني لجمهورية إيران الإسلامية عن تنفيذ التوصيات المنبثقة عن دورة الاستعراض الثانية.

54 - وتلقت الحكومة خلال الاستعراض 329 توصية؛ قبلت منها 143، وقبلت جزئيا 45، وأحاطت علما بـ 18، بينما رفضت 123 توصية. وأوضحت الحكومة أنها رفضت بعض التوصيات أو اكتفت بالإحاطة علما بالبعض الآخر لأن تلك التوصيات تتعارض مع قوانين البلد أو لأنها، رغم أهمية أهدافها الجوهرية، تتضمن لغة غير ملائمة وافتراضات معيبة (انظر A/HRC/43/12/Add.1، الفقرة 2).

55 - ويشجع الأمين العام الحكومة على الإشراك الفعلي للجهات الفاعلة في المجتمع المدني والمؤسسات والمنظمات المعنية الأخرى، متى تعين، وعلى التماس المساعدة التقنية من الأمم المتحدة لتنفيذ التوصيات.

## جيم - التعاون مع الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان

56 - في آذار/مارس 2020، قام مجلس حقوق الإنسان، بعد تعليق دورته الثالثة والأربعين بسبب كوفيد-19، بتمديد ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية، على أساس استثنائي، إلى جانب ولايات أخرى وصلت إلى نهايتها، إلى حين استئناف المجلس دورته الثالثة والأربعين، المقرر أن يكون في 15 حزيران/يونيه 2020. وفي 10 آذار/مارس 2020، اجتمع المقرر الخاص مع الممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف. ويرحب الأمين العام بذلك التفاعل ويشجع الحكومة على مواصلة هذا الحوار وعلى دعوة المقرر الخاص لزيارة جمهورية إيران الإسلامية. وقدمت جمهورية إيران الإسلامية أيضا تعليقات على تقارير المقرر الخاص.

57 - وفي كانون الأول/ديسمبر 2019، دعت الحكومة المقرر الخاص المعني بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية لزيارة جمهورية إيران الإسلامية.

58 - وفي الفترة بين 14 تشرين الثاني/نوفمبر 2019 و 15 حزيران/يونيه 2020، أصدر المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة 6 بيانات عامة و 14 بلاغاً بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية. وردَّت الحكومة على اثنين من تلك البلاغات[142].

## دال - التعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

59 - يرحب الأمين العام بالحوار القائم بين حكومة جمهورية إيران الإسلامية ومفوضية حقوق الإنسان، ويشجع الحكومة على مواصلة وتعزيز تفاعلها مع المفوضية في مجال التعاون التقني. وكررت الحكومة في تعليقاتها الإعراب عن استعدادها لمواصلة ذلك التفاعل.

60 - وأثار كل من المكتب التنفيذي للأمين العام ومفوضية حقوق الإنسان مع الحكومة في عدة مناسبات الشواغل المتعلقة بحالة الأطفال الجانحين المعرضين لخطر الإعدام الوشيك، وتسعى المفوضية إلى التعاون الفعال مع السلطات بشأن قضاء الأحداث.

## رابعا - التوصيات

61 - **بناء على هذا التقرير، فإن الأمين العام:**

(أ) **يحث الحكومة على إلغاء عقوبة الإعدام، واعتماد وقف العمل بها فوراً، وحظر إعدام الأطفال الجانحين في جميع الظروف، وتخفيف الأحكام الصادرة بحقهم؛**

(ب) **يحث الحكومة أيضا على أن تكفل الوفاء بالمعايير الدولية للمحاكمة العادلة، ولا سيما عن طريق إفساح المجال أمام جميع المدَّعى عليهم، بما في ذلك المتهمون بارتكاب جرائم ضد الأمن القومي، للاستعانة بمحامٍ من اختيارهم خلال مرحلة التحقيق الأولي وجميع المراحل اللاحقة من الإجراءات القضائية؛**

(142) IRN 1/2019؛ و IRN 4/2019؛ و IRN 5/2019؛ و IRN 7/2019؛ و IRN 8/2019.

(ج) يحث كذلك الحكومة على أن تفرج فوراً عن جميع الأشخاص المحتجزين احتجازا تعسفياً لممارستهم بصورة مشروعة حرياتهم في الرأي والتعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي، وأن تكفل فيما يُتخذ من تدابير أمنية في المستقبل في حالات الاحتجاجات أن تكون موافقة للمعايير الدولية، بما في ذلك المبادئ الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين؛

(د) يحث الحكومة على القيام بتحقيق فوري وشفاف وفعال تجريه هيئة مستقلة ومحايدة في استخدام القوة المفرطة والمميتة أثناء الاحتجاجات، وكذلك في حالات الوفاة أثناء الاحتجاز والتقارير التي تفيد وقوع أعمال تعذيب أو غيره من ضروب سوء المعاملة، كما يحثها على مقاضاة ومحاسبة المسؤولين الحكوميين وموظفي إنفاذ القانون الذين تثبت مسؤوليتهم عن إصدار أو تنفيذ الأوامر ذات الصلة؛

(هـ) يحث الحكومة أيضا على ضمان الحق في حرية الرأي والتعبير، وضمان أن يكون أي تقييد لهذا الحق، على شبكة الإنترنت وخارجها، متفقا مع معايير التقييد المسموح به بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان؛

(و) يحث الحكومة كذلك على أن تفسح المجال للمدافعين عن حقوق الإنسان والمحامين والصحفيين والكتَّاب والناشطين في مجال حقوق العمل والفنانين والمدافعين عن البيئة ليضطلعوا بأدوارهم بأمان وحرية، دون خوف من المضايقة أو الاعتقال أو الاحتجاز أو الملاحقة القضائية، وأن توسع من نطاق سياسة الإفراج عن السجناء بسراح مؤقت في ظل جائحة كوفيد-19 لتشمل جميع المحتجزين الذين لا يشكلون أي تهديد للسلامة العامة؛

(ز) يحث الحكومة على اتخاذ المزيد من الخطوات للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء والفتيات، وتنفيذ تدابير فعالة لحمايتهن من الانتهاكات الأخرى لحقوق الإنسان، وفقاً للمعايير الدولية، كما يحثها على تعزيز مشاركتهن على قدم المساواة في الحياة العامة؛

(ح) يحث الحكومة أيضا على كفالة حقوق جميع الأشخاص الذين ينتمون إلى الأقليات الإثنية أو الدينية، وعلى التصدي لجميع أشكال التمييز ضد هؤلاء الأشخاص، والإفراج فوراً ودون شرط عن جميع الأشخاص المسجونين بسبب ممارسة حقهم في حرية الدين أو المعتقد؛

(ط) يشير إلى التحديات الاقتصادية والمالية التي تواجهها جمهورية إيران الإسلامية، ويحث الدول التي تفرض جزاءات على اتخاذ الخطوات المناسبة لضمان إعطاء التدابير التي من قبيل الإعفاءات لأسباب إنسانية مفعولاً فوريا وعمليا وواسع النطاق من أجل التقليل إلى أدنى حد من الآثار الضارة الناجمة عن تلك الجزاءات ومن وقعها على حقوق الإنسان؛

(ي) يدعو الحكومة إلى التصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛ واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛ والبروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام؛ والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري؛ والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أُسَرهم؛ والاتفاقيتين الأساسيتين لمنظمة

**العمل الدولية، اتفاقية الحرية النقابية وحماية حق التنظيم، 1948 (رقم 87)، واتفاقية حق التنظيم والمفاوضة الجماعية، 1949 (رقم 98)؛**

**(ك) يشجع الحكومة على تقديم التقارير الدورية المتأخرة إلى هيئات المعاهدات، ويهيب بالحكومة أن تنفذ التوصيات المقدمة من هيئات المعاهدات والمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، وأن تتعاون مع المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية؛**

**(ل) يشجع الحكومة على مواصلة التفاعل مع مفوضية حقوق الإنسان في متابعة جميع التوصيات المقدمة في تقارير الأمين العام والتوصيات الصادرة عن الآليات الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك الاستعراض الدوري الشامل.**